

Handwritten marginal notes in Arabic script, likely a library or ownership stamp, located in the top right corner of the right page.

فحل به حبه وقال هكده الربح زيه اماما جيب غسله من ذلك الخفيف والكثيف الذي  
غير الوضوء من غير ان الرجل وعارضه يجيب ايضا الى ظاهره وباطنه وصافيه  
يغسله ويغسله **طاهر** طاهر طاهر من التخليل المبرور من التخليل المبرور من التخليل المبرور  
وعنه وهو الملقب كما اعتر به اذ رخصه في خلافه خلافا لابي المبرور في روضه  
تخليل شويك ومن الساعه **الاصابع** الاصابع واليد من ايضا لخر لغت  
من صبه والتخليل في اصابع اليدين بالتشبيك بينهما وفي اصابع الرجلين  
لخضر الرجلين وفي غير الرجلين ايضا الى ما في مابين الاصابع واحب  
كما رخصه في الجرح من اغسل الرجلين وايضا الى ما في مابين الاصابع واحب  
بتخليل الوضوء اذا كانت ملتصقة لا تفصل اليها الا بالاشمائل او غيره فان كانت  
ملتصقة لم يرفعها فالاشمائل في التوضي ولا يرفع الى الشك في التخليل وفي  
وجه اليه في اسناد جده كما قاله في التوضي المبرور عن عثمان رضي الله تعالى  
عنه انه توضأ فخلل من اصابع يده ثلثة ثلثة ثلثة ثلثة ثلثة ثلثة ثلثة ثلثة  
صلاه عليه وسلم فقال لما فعلت ومضى هذا استجابا وتخليل النبي  
وهذا ظاهره انما منة فخره غسل **الاصابع** غسل **الاصابع** من كل عضو في كل  
غسله احسا كاليد والرجل في هذا الوضوء فاليد والرجل في كل وضوء  
وجاء في رخصه في راحة يده عليه وسلم كما في التخليل المبرور في راحة يده  
اي ما هو للقدم كالغسل واللبس والالتخايل والتخليل وضوء المبرور في  
الاصابع والرجل والرس والسواول ووضوء السبي والتخليل والصلوة ومخلوق  
التخليل والاكل والشرب والمصافح واستلام التخليل المبرور والاكل والرجل  
والنحو واللبس في روضه كرجل التخليل المبرور والاصابع والتخليل المبرور  
والرلة العذروك عليه اماما من غسلها كما في التوضي والاكل والرجل  
فلا يبين في رخصه في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي المبرور في راحة يده  
بدره في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي المبرور في راحة يده  
المسوح والغسل والتخليل المبرور في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي  
وايام ييب التخليل لانه جيل الله عليه وسلم في وضوءه من رخصه  
تخليله من التخليل المبرور كما في التوضي المبرور في راحة يده عليه وسلم  
سنة فخره في التخليل في التوضي المبرور في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي  
فظاهره في التوضي المبرور في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي  
كلمة تخلص من الخلق قال اذ رخصه في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي  
بالسج عليه باخف وقدم الازادة في التوضي المبرور في راحة يده عليه وسلم  
سببا في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي المبرور في راحة يده عليه وسلم  
الوضوء من راحة يده عليه وسلم كما في التوضي المبرور في راحة يده عليه وسلم

بج

بج الجوع انه يصح قال تعالى عن الاصحاب وغيرهم لا يدخل الشك او يقص عنها فقد  
اسما وظلم في كل من الزيادة والنقصان في كل كبر في كبر اسما وظلمه وقد ثبت انه  
صلاه عليه وسلم في وضوءه من رخصه في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي  
في ذلك الجاهل افضل لان اليه ان يرفع صلاه عليه وسلم واحب قال ابن خلدون  
وتخليل الكراهة اذ اليه ما على فصدية الوضوء اى او اطلق فلو زاد عليها بنية ابر  
او مع فطم بنية الوضوء عنها لم يركم وقال الترخي بل يفرق بين موضع التخليل  
ما زاد الوضوء مما احوج او مملوك له فان الوضوء من ماسو خوف من ينظر به او يظن  
منه كالدراس والريط حمت الزيادة بلا خلاف لانها عجزا ذك فيما انتهى  
تخليل **ه** قد يطلب ترك التخليل كما لو ضاقت الوقت بحيث لو استعمل به خرج  
الوقت فانه يجمع عليه التخليل او قال الما تحت لا تكفيه الا للوضوء فتم الزيادة  
لها فيخرجها الى التيمم مع القربة على الما ذكره الجوهري في قوله وجري عليه  
التوضي في الخفة او احتاج الى الغضاض عنه لغرض بان كانه مع من الما تكلم  
لشبهه في وضوءه من رخصه في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي المبرور في راحة يده  
الاصابع في الاحتياج والالجامعة افضل من التخليل في الوضوء وسائر اياه واليدين  
تعد في تمام العضو وهم توسع بعض راسه تلافيا حصل التخليل لان قوله من  
سكن الوضوء تخلصت المسح ضامن لذلك اماما انهم لم يجمعوا في بعض اصابعه  
بالتوضي ولا يجمعون الوضوء في وضوءه من رخصه في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي  
التخليل كما جزم به ابن المبرور في روضه في قوله الجوهري ما يفضيه وان اضمه  
كلمة الوضوء خلافا فان تخليل يرفع المبرور والمستنشق ان التخليل يحصل  
بذلك احب فان الفرق كعضو واحد مما ذكره فيما كان يدين بخلافه  
واليد من مثل تيممها فبني في الوضوء من احداهما فيعقل الى الارض ويأخذ  
الاشك باليقين في الموضو وجوز في المبرور في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي  
كما لو كان يرفع يده الركعت فاذا اشك هل غسل يده ام يدين احد بالاشك  
اخرى **و** العاشرة الوضوء بين اعضا الوضوء في التوضي المبرور في راحة يده عليه وسلم  
في التوضي مع اعتدال الاضحية من راح التخليل نفسه واليمان والمكان وقد  
المسوح فيسول هذا في رخصه في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي المبرور في راحة يده  
والاعتبار في الصلة والوضوء والتوضي المبرور في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي  
لا يخطه بل يخطه وقد قري ان اللصم يحرس من الوضوء مما ذكره فلذلك منها شيا  
مما ذكره من السنن في التوضي المبرور في راحة يده عليه وسلم كما في التوضي  
صلاه عليه وسلم ولا يخطه من التيمم واكثره في التوضي المبرور في راحة يده عليه وسلم  
عزير التيمم في خلاف الوضوء اما اذا كان بعد رخصه في راحة يده عليه وسلم  
الاول في دفعه المصلي في كل وقت الاستدانة اذ المبرور في راحة يده عليه وسلم  
بعد لاجته مثل والماد ترك الاستدانة في الاستدانة لاطلب الاعانة

بج